

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

3915 - حدثني بشر بن خالد أخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن أبي ضحى عن

مسروق قال .

. وقال له بأبيات يشب شعرا ينشدها ثابت بن حسان وعندها ها B عائشة على دخلنا Y

حصان رزان ما تزن بريبة * وتصيح غرثى من لحوم الغوافل .

فقلت له عائشة لكنك لست كذلك . قال مسروق فقلت لها لم تأذنين له أن يدخل عليك ؟ وقد

قال ا □ تعالى { والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم } . فقلت وأي عذاب أشد من العمى ؟

قالت له إنه كان ينافح أو يهاجي عن رسول ا □ A .

[4477 ، 4478] .

[ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب فضائل حسان بن ثابت ه رقم 2488 .

(دخلنا على عائشة) من المعلوم أن الصحابة وغيرهم B هم كانوا يأتون مساكن أزواج

رسول ا □ A ليأخذوا عنهن حديث رسول ا □ A والعلم والموعظة وكن - B هن - يحدثن من يأتينهن

من وراء حجاب يكون داخل بيوتهن ولا يجلسن مع من يغشى مجالسهن وجها لوجه كما هو معروف

ومألوف في المجالسة وهذا هو المراد بالدخول عليهن حيثما ورد عن غير محارمهن وحاشاهن

تعالى ا □ أمر يخالفوا أن بعدهم من والتابعين هم B الصحابة من يأتينهن من وحاشا هن B

الصريح إذ يقول { وإذا سألتهمون متاعا فاسألوهن من وراء حجاب } / الأحزاب 53 / . وهي في

زوجات النبي A بالاتفاق وجاز لهن أن يحدثن الرجال كما جاز للرجال أن يجلسوا لهن - على

ما ذكرنا - ويستمعوا لحديثهن ضرورة نقل الدين الذي عرفنه عن رسول ا □ A بالمباشرة

ولاسيما ما يخص المرأة وداخل بيت الزوجية وضمن نطاق الأسرة . وهذا كله مع ما وقر في نفوس

المسلمين من وقار وإجلال لأما تهم زوجات رسول ا □ A اللواتي قال ا □ تعالى فيهن { النبي

أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم } / الأحزاب 6 / أي في البر والاحترام وحرمة

الزواج لا في حل النظر والخلوة ونحو ذلك . (يشب) من التشبيب وهو ذكر الشاعر ما يتعلق

بالغزل ونحوه . (حصان) عفيفة تمتنع من الرجال غير زوجها . (رزان) صاحبة وقار وقيل

قليلة الحركة . (تزن) تتهم . (بريبة) بتهمة . (غرثى) جائعة أي لا تغتاب الناس

فتشبع من لحومهم . (الغوافل) العفيفات الغافلات عن الشر والفجور . (لست كذلك) أي لم

تفعل بمقتضى ما تقول فقد اغتبت في خوضك في الإفك وطعنت واتهمت . (تولى كبره منهم)

اهتم بإشاعته والخوض فيه أكثر من غيره / النور 11 / . (العمى) أي فقد آخذه ا □ تعالى

إذ عمي آخر عمره . (ينافح . .) يدافع عنه بشعره [

